

قانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠٩

بتقرير بعض الإعفاءات الضريبية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يعفى الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) ، والوكالات التابعة له ، والوفود ، والفرق المشاركة وكذلك الشركة أو الشركات المرخص لها بالبحث الإعلامي إذا كانت غير مقيمة في مصر من أية ضرائب أو رسوم بكافسة أنواعها والتي تفرض في جمهورية مصر العربية على الأفراد أو الشركات وذلك فيما يتعلق بالأنشطة المرتبطة بالتنظيم والمشاركة في بطولة كأس العالم للشباب تحت سن عشرين سنة والمقرر إقامتها في مصر خلال شهرى سبتمبر وأكتوبر ٢٠٠٩

كما تعفى الشركات الراعية والشركات المعلنة من ضريبة الدمغة المقررة على الإعلانات ، كما تعفى من ضريبة الدخل المبالغ التى تدفعها هذه الشركات إلى الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) ، وذلك كله خلال شهرى سبتمبر وأكتوبر ٢٠٠٩ مدة تنظيم الدورة .

(المادة الثانية)

يصدر وزير المالية القرارات المنفذة لهذا القانون .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٦ يونية سنة ٢٠٠٩ م) .

حسنى مبارك